

من وسائل الإسلام للوقاية من العنف

أ. راجع عكاشة

كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية

جامعة وهران-

مقدمة:

شاع العنف في عصرنا الحاضر فاكثرت بناه مختلف مجالات الحياة، في المجال الأسري في علاقة الزوج بزوجته، وصلة الأب بأبنائه و الفروع بأصولهم، و في المجال التربوي في علاقة الأساتذة بتلاميذهم و التلاميذ فيما بينهم و الأولياء بالمربين، و في الميدان الرياضي في صلة المدربين باللاعبين والفرق بالمشجعين، و في الجامعات والجمامع والبيوت والشوارع والإدارات والمؤسسات ... مما ينبىء عن أزمة قيم عميقة تحتاج المجلس الماهر الحزيت الذي يتحسس مكانم الداء فيبادؤه بالوقاية قبل الاستفحال ، و يعاجله بالبر و الاستئصال.

و الإسلام بوصفه عقيدة و شريعة و نظام حياة له علاجات فعالة و أدوية استباقية ناجعة يزدوج فيها القانوني بالأخلاقي و القضائي بالدياني بنبراس القرآن الكريم تهتدي و من قبس الرسول صلى الله عليه و سلم تستضيء تنغي هذه الأسطر استثمارها و بيان فحواها و جدواها.

أ- تعريف العنف:

1 - لغة: العنف مثلث العين مقابل الرفق و عتفه لامة و عيره ومنه قول

سيبويه لم أعتفه¹¹.

2- اصطلاحاً: عرفه الدكتور يوسف القرضاوي بقوله: " هو استخدام الشدة و الغلظة في غير موضعها ، أو في غير أوانها ، أو بأكثر مما يلزم ، أو بغير حاجة إليها، أو بدون ضوابط استعمالها."²

ب- آليات الوقاية من العنف في الإسلام:

تتعدد آليات الإسلام للوقاية من العنف بتعدد أشكال العنف و وره و في الآتي ذكر نماذج لهذه الوسائل

1- نشر ثقافة السلم:

فالإسلام مشتق من الجذر نفسه الذي اشتقت منه كلمات السلم و السلم والسلامة ، و السلام من أسماء الله الحسنى ، و الجنة دار السلام، تحييتهم فيها سلام، و تعريف المسلم أنه " من سلم المسلمون من لسانه و يده"³ و قد ذكرت كلمة السلام في القرآن الكريم أكثر من أربع عشر مرة و لا يكاد يخلو كتاب من كتب الحديث من باب السلام من ذلك أن كتاب رياض الصالحين للنووي فيه عشر أبواب للسلام، بما يؤشر على عظيم قيمته و جليل اعتباره و مرموق مكانته حتى يغدو خير الإسلام ؛ فعن عبد الله بن عمر أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم: " أي الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام، و تقرأ السلام على من عرفت و من لم تعرف"⁴

فالإسلام رسول المحبة و المحبة صنو الإيمان ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا و لا تؤمنوا حتى تحابوا، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟... أفشوا السلام بينكم" و المسلم سباق للخير و الفضل ، يدفع السيئة بالحسنة {وَلَا تُسْوِي الْحَسَنَةَ وَلَا

السَّيِّئَةُ اذْفَعُ بِالتِّي هِيَ اَحْسَنُ فَاِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَاَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ
 {فصلت34، و يجازي عن الحسنه بأفضل منها {وَإِذَا حُيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ
 مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا {النساء86، و يفشي الكلمة الطيبة
 { وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا {البقرة83، بل يفوح شذا و يترقى إلى الذرى أجمل كلم
 و أكمل شيم {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا التِّي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ
 الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا {الإسراء53، فليس للمسلم فرس بالجهل مسرج
 لامثاله قوله تعالى {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ
 الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا {الفرقان63، أين نحن من جاهلية :

" بغاة ظالمين و ما ظلمنا و لكننا سنبدأ ظالمين

ألا لا يجهلنا أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا"⁵¹

2- محاربة العنف اللفظي:

ومن العنف اللفظي تحريف الكلم عن مواضعه، و تحويل مبناه عن
 معناه ليا باللسان و طعنا في الدين، كفعل اليهود مع الرسول الأكرم؛ ذلك بأنهم
 كانوا يخاطبونه بلفظة " راعنا" و التي لها معنى قبيح مستهجن بالعبرية، و اليهود
 يورون بها تورية فيستخدمون اللفظ العربي و يعنون الكلمة العبرية المقاربة، فإلى أي
 حضيض من التوقح و سوء الأدب انزلقوا"⁶¹ قال الله تعالى {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا
 نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ
 وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ
 وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لِيًّا بِالسِّيْتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ

وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ
بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا {النساء 46}

و هل للمسلم معاملة بالمثل أن يقل كما يقل اللئيم و يلوم؟ لا ليس له ذلك
فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "استأذن رهط من اليهود على النبي
صلى الله عليه و سلم فقالوا: "السام عليك (= الموت و الهلاك) قلت: بل عليكم
السام و اللعنة، فقال: "يا عائشة إن الله يجب الرفق في الأمر كله" قلت: "أو لم
تسمع ما قالوا؟" قال: "قلت: و عليكم".⁷

أكثر من ذلك فإن سمو الذوق الجمالي للتربية النبوية جعلها تتحسس من
الألفاظ العنيفة، حتى لو كانت اسما علما ، فللمسمى من اسمه نصيب؛ قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحب الأسماء إلى الله: عبد الله، وعبد الرحمن
، وأقبح الأسماء: حرب و مرة".⁸ وقد كان لعمر ابن الخطاب عليه رضوان الله
بنت تسمى عاصية ، فسامها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة.⁹ و عن سعيد
بن المسيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "ما اسمك؟
قال: حزن، قال: "أنت سهل" قال: "ما أنا بغير اسما سمانيه أبي"، قال ابن
المسيب: "فما زالت فينا الحزونة بعد".¹⁰

قال أبو داود: "غير النبي اسم العاص و عزيز و عتلة و شيطان والحكم
و غراب و حباب و شهاب، فسماه هشاما، و سمى حربا سلما، و سمى المضطجع
المتبعث و شعب الضلالة شعب الهدى و بنو الزينة بنو الرشدة."¹¹

و قد يأخذ عنف اللفظ صورة الهجاء اللاذع فيستدعي العقاب الرادع، من
ذلك أن أهجى شعراء العربية الخطيئة هجى الزبرقان بن بدر هجاءا مرا مما جاء فيه:

"دع المكارم لا ترحل لبغيتها و اعد فإنك أنت الطاعم الكاسي"¹²

فاشتكاه إلى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فانتدب خبيراً هو شاعر الرسول حسان بن ثابت رضي الله عنه فلما أكد الهجاء سجن عمر الخطيئة و الذي ما لبث أن حوّل سجنه هجاء استجداء و عنفه استعطافاً فأرسل إلى عمر بن الخطاب أبياته الرقيقة:"

ماذا تقول لأفراخ بذي مرخ حمر الحواصل لا ماء و لا شجر
ألقيت كاسبهم في قعر مظلمة فاغفر عليك سلام الله يا عمر
أنت الإمام الذي من بعد صاحبه ألقى إليك مقاليد النهى البشر
ما أتروك بها إذ قدموك لها لكن لك استأثروا إذ كانت الأثر¹³

فأطلق سراحه و أخذ منه التزاماً بعدم هجاء الناس و اشترى منه أعراضهم ، فقال الخطيئة متشاكياً:

و أخذت أطراف الكلام فلم تدع شتما يضر و لا مديحاً ينفع
و حميتني عرض اللئيم فلم يخف ذمي و أصبح آمناً لا يفزع

3- محاربة العنف المادي:

بشئى صورته و أشكاله " إن الله رفيق يحب الرفق ، و يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف"¹⁴ و في الحديث الشريف: " إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه و لا ينزع من شيء إلا شانه"¹⁵ . فلا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه و شروره، و " من حمل علينا السلاح فليس منا"¹⁶ قال أبو القاسم صلى الله عليه

وسلم: " من أشار إلى أخيه بحديدة؛ فإن الملائكة تلغنه حتى يدعه، وإن كان أخيه لأبيه و أمه " ¹⁷.

أكثر من ذلك المسلم عليه تحري إجراءات السلامة و الأمن و تجنب الرعونة و قلة التحرز و الإهمال، فعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر بقوم في مجلس يسلون سيفاً يتعاطونه بينهم غير مغمود فقال: " ألم أزرركم عن هذا، فإذا سل أحدكم السيف فليغمده ثم ليعطه أخاه " ¹⁸.

و غني عن البيان أن الردع القانوني مع وجود ضمانات حق الدفاع وعدم تعسف الدولة في اقتضاء حقها في العقاب من شأنه المعالجة الجراحية للعنف، و في إصلاح الجاني و تهذيب سلوكه و تحسين سيرته عبر الإستعانة بالأكفاء من الخطباء و الوعّاظ و النفسانيين و المساعدين الاجتماعيين و التعاون بين وزارات العدل و الشؤون الدينية و الأوقاف و التربية و التعليم و التضامن و الرياضة و إدارة السجون...و كل ذي صلة تضميد جراح و تدابير احتراز من انتكاس عود إلى العنف أو اعتياد للإجرام.

4- الوسطية:

هي منهج الإسلام إذ هو " .. وسط في كل شيء: في التصور و الإعتقاد التبعّد و التنسك و الأخلاق و السلوك و المعاملة و التشريع " ¹⁹ و المسلم يعمر الدنيا أداءً لأمانة الاستخلاف في الأرض امتثالاً لأمر الله ، و يرنو بهمته إلى الآخرة دار القرار فأرجله على التراب يعطي لجسده حقه، و بصره فوق السحاب يسمو بروحه إلى العلياء، و لذلك أنكر الرسول صلى الله عليه و سلم تصرف الثلاثة الذين استقالوا عبادته و غلوا في دينهم غير الحق، و مالوا عن الوسط العدل فقال: "

ما بال أقوام يقول أحدهم كذا و كذا ، لكني أصوم و أفطر و أنام و أقوم و أكل اللحم و أتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني".

فبالوسط نتجنب الغلو و نأى عن التطرف و نصير عدولا ننفي عن دين الله تحريف الغالين و انتحال المبطلين و تأويل الجاهلين و نجعل عمارة الدنيا استثمارا للأخرة فتكون الصلاة و النسك و الحيا و الممات لله رب العالمين.

و في الغلو انتكاس فطرة و انحراف سبيل قد يصل بالغالي في الرجاء إلى أن يترك العمل فيتكل ولا يبالي بالمعاصي، و بالغالي في الخوف إلى اليأس من رحمة الله فيسقط في وهدة الوسوس و تفرسه الشكوك فلا يرى في الطاعات جدوى ولا من القربات طائل.

وفي التسبب و الانحلال تطرف لا يقل عنه في التشدد والتعصب، والتطرف قرين العنف يلزمه حيث كان فهو لصوته صدى و لخطوه مدى

كانت هي الوسط المحمي فاكتفت بها الحوادث حتى صارت طرفا

4- تحريم أحكام التكفير و صكوك الغفران:

و أقصد بها الأحكام الجاهزة بتزكية النفس و إدانة الغير لرقعة تدين أو نقص التزام أو أخطاء وقعوا فيها أو هنات تلبسوا بها، فالمدل على الله بالطاعة أفضل منه و أزكى المنكسر أمامه لمعصية، وكما قال العارف بالله ابن عطاء الله السكندري رحمه الله: "ربما فتح لك باب الطاعة و لم يفتح لك باب القبول و ربما قضى عليك بالذنب فكان سببا في الوصول، و رب معصية أورثت ذلا و انكسارا خير من طاعة أورثت عزا و استكبارا" ، ؛ دليل ذلك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "إذا

قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم" ²⁰ بفتح اللام و ضمها، و عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " قال رجل: " و الله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عز و جل من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان، إني غفرت له و أحبطت عملك" ²¹.

فعنف التفسيق و التبديع و الصدمة و الترويع كان لبنة الهجرة و التكفير و القتل و التفجير، أما الفقه الحق و الذي يدخل شغاف القلب بلا استئذان فإنه الرخصة من ثقة تراعي الحرية و التفكير و لا تدعي لفهمها العصمة و لا لنفسها النجاة ، و لا تتهم من جهة أخرى أخذًا نفسه بالعزيمة بالعنف و التشدد، فالله يجب أن تؤتى رخصه كما يجب أن تؤتى عزائمه، و في تراثنا رخص بن عباس و شدائد بن عمر ، و كل على شاكلته يعمل، لكن منهج النبوة التيسير في الفتوى و التبشير في الدعوة، و الرسول الأكرم صلى الله عليه و سلم ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما .

5- إرساء ثقافة الحوار:

رأيي صواب يحتمل الخطأ و رأيي غيري خطأ يحتمل الصواب، و كل يؤخذ من كلامه و يرد إلا النبي المعصوم ، و الحوار مع الغير هو أمثل طريق و أقوم سبيل لتلاقح الرأي و تجاذب الفكر و تفاعل و جهات النظر و اكتمال الصورة من جميع زواياها فلا تجزأ أو تجتزأ ، و لا يكون بالحسنى فهذا تقصير عن الكمال بل بالأحسن و الأمثل طلبا للمعالي بلوغا لذروة الجمال قال تعالى: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} النحل125 وقال أيضا: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ

الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون {العنكبوت 46، و في أدبياتنا الإسلامية أسفار ضخام عن طرائق البحث و فنون المناظرة و آداب الخلاف و سبل الحجاج، ومن أصول مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس و الذي به تتمذهب أصل "مراعاة الخلاف" و من قواعد الأعلام النبلاء قاعدة " لا إنكار في المسائل الخلافية" بما يحصنتنا من عنف التعصب الأعمى و التشرق الضيق، و اتخذندق المغلق في زاوية رأي و وجهة نظر يمثل ما لها حق الوجود لغيرها، ولذلك وجدنا كتب الفقه المقارن موشحة بالأدب الجم و مرصعة بسعة الصدر و حلم العلم ، فكانت الميدان الفسيح الرحب لحرية الرأي و اختلاف الاجتهاد . فوجد في الفقه الإسلامي أهل رأي و أهل حديث ، و في أصول الفقه متكلمون و فقهاء ، و في علم الكلام فرق و مذاهب، و في الأديان ملل و نحل.. و في الفلسفة الغزالي و ابن رشد و في الكتب تهافت الفلاسفة و تهافت التهافت و في علم النحو بصريون و كوفيون و في الشعر نقائض الفرزدق و جرير...كلها حوار مع الآخر المغاير في الدين أو المذهب أو التوجه السياسي أو الميل الحزبي أو المنطق الفكري... و يبقى في الأصلح بذور البقاء، أما الزيد فيذهب جفاء.

الحوار أسلوب حضاري للتواصل مع الموافق و المخالف، و مع المسلم و غير المسلم، فالإمام علي كرم الله وجهه أرسل حبر الأمة عبد الله بن عباس ليحاوِر الخوارج بالحجة و يقارعهم بالبرهان، و بعد إقامة الحجة حارب من بقي منهم على الضلال و عاجلهم العقاب و فرق بين مخالف في التوجه و التفكير و حامل للسلح و التكفير، و بون واسع بين من أراد حقا فأخطأه و بين من أراد باطلا فأدركه.

6- التربية الأسرية:

يُوصف الأسرة هي المحضن الأول للإنسان ، فإنها من جهة يمكن أن تكون خط الدفاع الأول ضد العنف، و من جهة أخرى إذا لم تحصنها منه قد تصبح مرتعه الخصب.

يعرّف العنف البيئي بأنه: "الإيذاء الجسدي الذي يمارسه أحد أعضاء العائلة على فرد أو أفراد آخرين فيها".²² وتكشف أغلب الدراسات أن الإيذاء الجسدي يستهدف في أغلب الأحوال فئة الأطفال ، ولا سيما من تقل أعمارهم عن ست سنوات، و يمثل العنف الذي يمارسه الأزواج على الزوجات النوع الثاني الأكثر شيوعاً.. و يرى بعض خبراء العلوم الاجتماعية أن البيت في المجتمعات العربية قد أصبح من أكثر الأماكن خطراً، ومن الوجهة الإحصائية ، فإن البيت في المجتمعات الغربية قد أصبح من أكثر الأماكن خطراً، ومن الوجهة الإحصائية ؛ فإن الإنسان الفرد، مهما كان عمره و جنسه، يكون أكثر عرضة لمخاطر الإيذاء الجسدي في البيت منه في الطرقات و الشوارع و المواقع الأخرى خارج البيت، و في بريطانيا على سبيل المثال فإن واحدة من كل أربع جرائم قتل يرتكبها أحد أفراد العائلة ضد آخر داخل البيت.. أما من ناحية النساء فإن المرأة تتعرض لمخاطر من جانب رجال عائلتها أو أقرانها أو معارفها، أكثر بكثير مما تعانيه من الغرباء.²³

والتربية الإسلامية الصحيحة كفيلة بواد العنف في المهدي؛ فالزوج: خيره لأهله: "خيركم خيركم لأهله و أنا خيركم لأهلي"، روت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنه لما حلت من طلاق ذكرت لرسول الله أن معاوية بن أبي سفيان و أبا الجهم خطباها، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "أما أبو الجهم فلا يضع

عصاه على عاتقه (يضرب النساء)، و أما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد".²⁴ فكانت نعم المشورة و المشير، و إن نشزت الزوجة و خرجت عن طاعة زوجها، عليه أن يعظها بالكلمة الطيبة و القول الرقيق فإن لم تتعظ انتقل من الوصل إلى الهجر و وصولاً إلى التأديب الذي لا يتعسف فيه؛ فعن حكيم بن معاوية عن أبيه : قلت : يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال : " تطعمها إذا طعمت و تكسوها إذا اكتسيت ، و لا تضرب الوجه، و لا تقبح، و لا تهجر إلا في البيت ".²⁵ و الأب: يحنو على أبنائه و يتلطف، و لا يزرع العنف سلوكاً فيجنيه عقوقاً و ينشأ ناشئ الفتيان فينا على ما كان عودّه أبوه

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الأقرع بن حابس أبصر النبي صلى الله عليه و سلم يقبل الحسن، فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم، فقال رسول الله: "إنه من لا يرحم لا يرحم".²⁶

و الابن: يمثل قول الله تعالى: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغْنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا} {الإسراء 23} ، حتى لو كانا مشركين يصاحبهما في الدنيا معروفًا، و لا يكون بعنفه مع غيره سبياً في أذى يناهما، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " من الكبائر شتم الرجل والديه " قيل : " يا رسول الله، و هل يشتم الرجل والديه؟ قال: " نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه، و يسب أمه فيسب أمه ".²⁷ فالمتسبب كالمباشر

هل بعد هذا الإرشاد و التوجيه، و الحكمة و التشريع يبقى للعنف محل أو للتطرف تربة؟ أين نحن من أخبار تنخن يومياتنا بجراحها النازفة تجعل الحليم

حيرانا يعتدي فيها الفروع على الأصول و يعذب فيها الآباء أبناءهم، وتسام المرأة الهوان...؟ ولات حين مندم فلو التزمنا تعاليم ديننا لرفقنا بالقوارير، ولاستوصين بهن خيرا، ولرحمنا الصغير وقرنا الكبير و أعطينا لكل ذي حق حقه.

7- استثمار السيرة النبوية:

الرسول عليه الصلاة والسلام هو الإنسان الكامل و الأسوة الحسنة والرحمة المهداة ، قال الله تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ } الأنبياء107، وقال أيضا {فِيمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّيْتَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ } آل عمران159، و دلائل ذلك فوق الحد و العد ، و مواقف النبي الإنسان و الرسول القائد و الإمام العادل و القاضي الحازم و الزوج الحاني والأب الرحيم.. دستور أخلاق و نظام حياة يسمو فوق العدل إلى الفضل، و يجاوز العقوبة إلى العفو و يصفح الصفح الجميل ، حيث يكون لكل ذلك محل و مصلحة، فأحداث بدر و صلح الحديبية و حادثة الطلقاء و دستور المدينة و الموقف من أهل الكتاب... وغيرها كثير كلها شواهد و مشاهد تظهر رونق الإنسانية الحقة، و مثالية الإسلام الواقعية و التي بها تتجسد في أكمل صورة حقوق الإنسان، بل وحتى الحيوان و النبات و البيئة.

فدراسة السيرة النبوية في المدارس و جعلها مقياسا قارا له حجم ساعي معتبر ووجود في المقررات المدرسية ثابت ، و تدريسها تفصيلا و تأصيلا في المساجد و الإعلام المسموع و المشاهد من شأنه تربية الجيل على الفضيلة و الخلق الكريم، فيكون من العنف في مآمن ، و من التطرف في حصانة.

9- الحرية:

في كنف الحرية ينزوي العنف و يضعف، و في نير الاستبداد ينتشر و يقوى، فالضغط يولد الانفجار، و التضيق يصنع الانفلات ، و متى استعبدنا الناس - وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا - صنعنا منهم إما عبيدا بلا كرامة، و إما جلادين بلا رحمة ، و عفوان الشباب عندما يتنسم الحرية حقوقا مصادرة و عدالة مطبقة و إعلاما مفتوحا و تعبيرا مكفولا و صوتا مسموعا و قدرا محفوظا يعمل في وضوح النهار بناء للوطن حارسا للقيم، و هب أنه حدث انفلات شر، فهو استثناء من قاعدة خير و أصل فضيلة يثبتها ولا ينفيها ، أمره هين و رتقه سهل، أما لو حشرج صدره و ضاق نفسه و مورس العنف عليه، فإنه كما الزجاج يدافع الكسر بالصراخ و بالضرب بالجراح؛ فيعمل معول الهدم ليتنقم، و ييدي مخالب الكراهية ليثار ، فيتسع الرتق على الراع.

و غني عن البيان أن الحرية ليست الفوضى و التعبير لا يعني التعيير، و أن النظام العام و الأمن العام و السكينة العامة حمى المصلحة العامة لا يمكن تعديده أو الافتئات عليه، و كما قيل: " حيث يملك الكل أن يفعل ما يريد لا أحد يفعل ما يريد و حيث الكل سيد فالكل عبيد".

9- تهمين المراجعات الفكرية:

كثير ممن سلك العنف سبيلا و التطرف منهجا و شادَ هذا الدين و وصل إلى طريق مسدود " فإن المنبت لا أرضا قطع و لا ظهرا أبقى"، و تبين بعد حين أنه زل به الفهم و زلقت به القدم فصصح المسار و عاد إلى الحوار و بعد تأجيج النار صار يطفئ الحرائق، كفعل قادة الجماعات الإسلامية في مصر و من بعدهم في ليبيا و شهادتهم لله و للتاريخ بأنهم أخطأوا الحق و تنكبوا الجادة، فكتبوا مراجعاتهم

ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل"، وهي تصحيح مسار وإبراء ذمة
ونصح أمة وإعلان توبة تفيد سامعها و قارئها أكثر من قائلها و كاتبها، وفي نشر
مراجعات مرجعيات جماعات العنف وقاية من تأصيل خاطئ و سند دعويّ و هي
شهادة إدانة للعنف و الإرهاب من أهلها.

خاتمة:

العنف وباء عام وداء عصي يحتاج غرفة عمليات تتضافر فيها جهود علماء
الدين و القانونيين و رجالات التربية و التكوين و القضاة و الأخصائيين النفسيين
و خبراء الرياضة و علماء الاجتماع و عموم المثقفين و مؤسسات الدولة و المواطنين
العاديين لأن الكل منه يعاني فالكل به معني، و لمحاربتة يجب تجنيد المنابر و المحابر
و الجامعات و الجوامع و الجمعيات و الهيئات و القضاء و كافة المؤسسات ، كل في
موقعه يقدم بلسم الشفاء، و من تكامل العلاجات الموضعية نقارب العلاج التام،
والذي ينبغي تحصينه و حماية مناعته و نجاحته بالحرية و العدالة و التربية و التوجيه،
و الإصلاح و التعليم، فضلا عن التقنين و التشريع.

الهوامش:

- 1- الزمخشري، أساس البلاغة ، دار الهدى ، عين مليلة، الجزائر، ص 464
- 2- ينظر، يوسف القرضاوي، الإسلام و العنف دراسة تأصيلية، دار الشروق، القاهرة، 2005، 1426، ط1، ص8
- 3- متفق عليه، ينظر البخاري ج1 ص 51،52، و مسلم، ص40
- 4- متفق عليه
- 5- الأبيات لعمر بن كلثوم
- 6- ينظر : صبحي الصالح، معالم الشريعة الإسلامية، دار العلم للملايين، بيروت 1982، ط4، ص 117.
- 7- صحيح مسام، كتاب السلام (2165)
- 8- متفق عليه
- 9- أخرجه مسلم في الأدب: باب استحباب تغيير الاسم القبيح (21349)
- 10- صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الحزن، (6193)
- 11- بنظر أبو داود، السنن، ج5 ، ص 241، 243.
- 12- المبرد، الكامل في اللغة و الأدب، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416، 1996م، ج1 ، ص 476.
- 13- المبرد ، المصنف، ج1، ص 476
- 14- رواه مسلم (2593)
- 15- رواه مسلم (2594)
- 16- رواه مسلم (101)
- 17- مسلم في البر و الصلة، باب النهي عن الاشارة بالاسلحة إلى مسلم (2616)
- 18- أخرجه أحمد في مسنده (3 / 230)، و الحاكم في المستدرک 5 / 4 (290) و قال حسن الإخراج .

- 19- يوسف القرضاوي ، الصحوة الإسلامية بين الجحود و التطرف، دار البعث،
قسنطينة، ط2، ص24
- 20- رواه مسلم، (2623)
- 21- رواه مسلم (2621)
- 22- أنتوني غندرن، علم الإجتماع، مركز دراسات الوحد العربية، بيروت ، 2005 ، ط1،
ص 267.
- 23- أنتوني غندرن، المرجع نفسه و الصفحة نفسها.
- 24- رواه مسلم، في الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها.
- 25- الإمام أحمد، المسند، (5/ 3)
- 26- البخاري، في الأدب، باب رحمة الولد و تقبيله (5957).
- 27- البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه (5973).